

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٩٧٣ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ الصادر بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ الدقهلية ؛

وبناءً على ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:**(المادة الأولى)**تخصص قطعة أرض ملك الدولة بمساحة ٤٠٠م^٢، بمنطقة خدمات تقسيم ١٥ مايو،

بمدينة جمصة - محافظة الدقهلية، لصالح مديرية الأمن، بالمجان، لإقامة وحدة إطفاء حديثة،

وحدود الأرض كما يلى :

الحد البحرى : شارع عرضه ١٥م بطول القطعة ٢٠م .

الحد القبلى : أرض فضاء ملك الوحدة المحلية بطول ٢٠م .

الحد الشرقى : شارع عرض ٢٥م بطول القطعة ٢٠م .

الحد الغربى : أرض فضاء ملك الوحدة المحلية بطول ٢٠م .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٩ المحرم سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ١١ نوفمبر سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل